

## 12 من 841 | شرح كتاب المنتقى | الطهارة | الوضوء من مس

## المرأة | صالح الفوزان | الفقه | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب المنتقى في الاحكام الشرعية من كلام خير البرية صلى الله عليه وسلم. للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحراني رحمه الله - 00:00:00

الدرس الواحد والعشرون بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى باب الوضوء من مس المرأة - 00:00:17

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اه هذا الباب او هذا الكتاب في نواقض الوضوء نواحق الوضوء اي مفسدات الوضوء - 00:00:37

وقد سبق ان النواقض منها ما هو مجمع عليه كالبول والغائط ومنها ما هو مختلف فيه مر معنا المختلف فيه النوم والكلام فيه والتفصيل فيه وهذا الباب في باب مس المرأة - 00:01:08

بل ينقض الوضوء او لا ينقض اورد فيه المؤلف الاحاديث الدالة على انه ينفذ والاحاديث الدالة على انه لا ينقض وابدى رأيه في اخر الباب وسمع نرى هذا ان شاء الله. نعم - 00:01:40

باب الوضوء من مس المرأة قال الله تعالى مس المرأة المراد به المسح باليد مشي باليد لمسة اعني للمس المس المراد به للمس هل ينقض الوضوء او لا ينقض - 00:02:09

او فيه تفصيل سيأتي هذا ان شاء الله نعم باب الوضوء من مس المرأة. قال الله تعالى او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا. وقرأ او لامستم نعم هذا الموضوع الاية الموضوع - 00:02:29

قال الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين هذا في الطهارة الصغرى وان كنتم جنبا فاطهروا اي اغتسلوا - 00:02:53

هذا في الطهارة الكبرى من الحدث الاكبر ثم بين انه اذا لم يستطع الوضوء او الاغتسال بالماء ماذا يصنع وان كنتم وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط - 00:03:24

او لامستم النساء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه. فجعل التيمم بدل الماء في الطهارتين الصغرى والكبرى وذلك للمسافر الذي لا يجد الماء او معه ماء قليل لا يكفي - 00:03:54

بحاجته وحاجتي رفقته وجواب به انه يتيمم وان كنتم مرضى او على سفر مرضى المريض اذا لم يستطع طهارة بالماء سواء وضوء او اغتسالا فانه يتيمم وهذا من تيسير الله سبحانه وتعالى - 00:04:22

ما يريد الله ان يجعل عليكم من حرج ولكن يريدوا ليظهدكم وليتم نعمته علينا فهذا عاجز عن استعمال الماء ونتوما او على سفر هذا الغالب انه يكون فاقدا هو لا يعجز لكن يكون فاقدا - 00:05:00

للماء او جاء احد منكم من الغائط هذا من نواقض الوضوء بالاتمام. الفرائض هو الخارج بني عنه بالغائط وهو المكان المنخفض لان الذي يريد ان يقضي حاجته يذهب الى مكان منخفض - 00:05:26

وكني عن الغائب عن الخارج بالغائط باسم المكان وهذا من الاداب ان الاشياء المكروهة لا تذكر بلفظها وانما يكتفى عنها او جاء احد

منكم من الغائط اي الخارج من الدبر - 00:05:50

جاء احد منكم من الغائط هذا ايضا بالاجماع انه ناقد او لامستم النساء هذا محل الشاهد فجعل لامستم النساء مع هذه الاحداث. كنتم

جنباً جنباً وجاء احد منكم من الغائط - 00:06:19

او لامستم النساء فجعل ملامسة النساء موجبة للوضوء مثل ما يوجبها الغائط قد يقول قائل لامستم يدل على المشاركة من افعال

المشاركة يعني حصل ملامسة من الرجل والمرأة كل منهما لمس الآخر - 00:06:45

جاءت القراءة الثانية او لمستم لمستم النساء اي الرجل لمس المرأة تمس المرأة وهذا ايضا يمنع تأويل لا مسح بالجماع لان بعض العلماء

فسرها بالجماع لامسهم يعني جامعهم هذا مر في قوله وان كنتم جنباً - 00:07:16

فيكون تكرار او لامس فلا يظهر من الآية ان المراد بجماع لامست. وبديل لمسته هذا من طرف واحد وهو الرجل لمس المرأة لمستم

خطاب للرجال. لمستم النساء فتيّموا صعيداً طيباً - 00:07:43

الصعيد ما تصاعد على وجه الارض من الغبار والتراب كل ما تصاعد على وجه الارض وهو طاهر ولهذا قال طيباً يا اما هو يقصد

صعيداً طيباً اي طاهراً يخرج بذلك الصعيد النجس - 00:08:08

لا يجوز التيمم به تيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه من للتبويض دل على انه لابد ان يعلق باليد شيء من الصعيد

يمسح به وجهه وكفيه يا اما مصعيداً طيباً امسحوا بوجوهكم - 00:08:30

وايديكم والمراد باليد هنا الكف اذا اطلقت يراد بها الكف ولذلك لما الوضوء وايديكم الى المرافق لو كان المراد باليد مجموع الكف

والذراع ما احتاج الى قوله للمرافق وكذلك اقطعوا ايديهما - 00:09:01

وين؟ مراد الكف ما قال اقطعوها مع المرفق مع مغسل الكف فاليد اذا اطلقت يراد بها الكف امسحوا بوجوهكم وايديكم فيمسح

بوجهه وكفيه ظاهراً وباطناً الآية الشاهد منها للباب او لامستم - 00:09:34

لمستم يدل على ان مس المرأة ينقض الوضوء هذا من الآية نعم وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم

رجل فقال يا رسول الله ما تقول في رجل - 00:10:07

لقي امرأة يعرفها فليس يأتي الرجل من امرأته شيئاً الا قد اتاه منها غير انه لم يجامعها قال فانزل الله هذه الآية واقم الصلاة طرفي

النهار وزلفاً من الليل. الآية - 00:10:31

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم توطأ ثم صلي رواه احمد والدارقطني نعم هذا الحديث به ان رجلاً اصاب من امرأة لا تحل له

اصاب منها ما دون الجماع - 00:10:49

لمسها فباشرها وعمل معها كل شيء الا الجماع فجاء يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن صنيع هذا الرجل لا شك ان هذا معصية ان

هذا معصية ولا يحل ولذلك - 00:11:13

اعده الله من السيئات ان الحسنات يذهبن والسيئات دل على ان هذا سيئة حرام هذا من ناحية الناحية الثانية ما الدلالة على ان هذا

ينقض الوضوء في اخر الحديث قال له توطأ - 00:11:43

هذا محل الشام توطأ ثم صلي فدل على ان مس المرأة دل على ان مس المرأة ينقض الوضوء لانه قال له توطأ واما من ناحية يعني

فمس المرأة من ناحية - 00:12:03

نقض الوضوء امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يتوطأ. فدل على انه ناقض ومن ناحية انه سيئة انزل الله تعالى واقم الصلاة طرفي

النهار وزلفاً من الليل ان الحسنات يذهبن - 00:12:26

السيئات هذا طهارة من السيئة الصلوات الخمس طرفي النهار وزلفاً من الليل الصلوات الخمس الصلوات الخمس كما في الحديث

الصلوات الخمس الجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان كفارة لما بينهن - 00:12:46

ان الحسنات يذهبن السيئات. مراد السيئات والصغائر ما الكبائر ولا تكفر الا بالتوبة قال الله سبحانه وتعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون

عنه كفر عنكم سيئاتكم وفي الحديث كفارة لما بينهن اذا اجتنبت - 00:13:07

الكبائر التكفير خاصة في الصغائر من الذنوب فهذا ما دل عليه هذا الحديث دل على ان سيئات الصغائر يكفرها الله بالصلوات الخمس ودل على ان مس المرأة تقبيلها وغير ذلك من مباشرتها - [00:13:33](#)

انه ينقض الوضوء. لان النبي صلى الله عليه وسلم امره به مرتبا ذلك على ما فعل مع المرأة دل على ان مس المرأة ينقض الوضوء نعم وعن ابراهيم التيمي عن عائشة رضي الله عنها - [00:14:10](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل بعض ازواجه ثم يصلي ولا يتوضأ رواه ابو داود والنسائي قال ابو داود هو مرسل ابراهيم التيمي لم يسمع من عائشة وقال النسائي - [00:14:33](#)

ليس في هذا الباب حديث احسن من هذا الحديث. ليس في هذا الباب حديث احسن من هذا الحديث وان كان مرسل ابن التيمي من التابعين من كبار التابعين روى عن عائشة ام المؤمنين - [00:14:52](#)

هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل نساءه ويتوضأ او كان يقبل نساءه ويصلي ولا يتوضأ لكن هذا الحديث مرسل بمعنى انه من رواية التابعي ابراهيم التيمي - [00:15:15](#)

عن الرسول صلى الله عليه وسلم لانه لم يثبت انه رواه عن عائشة. لو ثبت كان متصلا لكن ما ثبت هذا فالصحيح انه مرسل والمرسل ما رواه التابعي عن رسول الله يعني ما سقط منه الصحابي - [00:15:39](#)

هذا معنى المرسل وهذا من قواعد اه الاسناد هذا اسناد منقطع بالارسال لكن مع هذا نقول ليس في الباب احسن منه وان كان مرسل وهو يدل على النمس المرأة لا ينقض الوضوء - [00:16:01](#)

لان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقبل نزاعه هذا مس ويصلي ولا يتوضأ فهذا دليل على ان مس المرأة لا ينقض الوضوء نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت - [00:16:25](#)

ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي واني لمعتضة بين يديه اعتراض الجنابة فاذا اراد ان يوتر مسني برجله. رواه النسائي نعم وهذا ايضا يدل على ان مس المرأة لا ينقض الوضوء. دليل ثاني - [00:16:43](#)

ذلك ان عائشة رضي الله عنها كانت تعترض مضطجة بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي من الليل فاذا اراد ان يسجد غمزها فكفت رجلها فسجد صلى الله عليه وسلم - [00:17:07](#)

فهذا يدل على ان مس المرأة لا ينقض الوضوء وهو يدل على فضل عائشة رضي الله عنها وانها كانت محظية عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حد انها تفعل هذا الفعل بين يديه - [00:17:35](#)

ويدل على ان الموضع المكان الغرفة كانت طيقة لان الرسول صلى الله عليه وسلم ما عنده قصور اقول ما عنده قصور يسكنها ومنازل فسيحة ومبها ما ما عنده انما عنده ما يمشي الحال فقط - [00:18:03](#)

ما يمضي الحال في هذه الدنيا عليه الصلاة والسلام والا لو شاء الله لجعل له قصورا كما في الآية تبارك الذي ان شاء جعل لك خيرا من ذلك جنات تجري يعني في الدنيا - [00:18:28](#)

من تحتها الانهار ويجعل لك قصورا ولكن الله جل وعلا رفع نبيه عن متاع الدنيا. الى ما عنده في الآخرة. ودل هذا الحديث على ما اراده المصنف ان مس المرأة - [00:18:47](#)

لا ينقض الوضوء ها هو الرسول يمس عائشة وهو يصلي ودل ايضا على ان المرأة اذا كانت جالسة امام المصلي او مضطجة معترضة ان ذلك لا يضر انما المحرم المرور - [00:19:10](#)

مرور المرأة بين يدي المصلي واما على هذا الوضع المذكور في الحديث فهذا لا يؤثر نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة من الفراش - [00:19:34](#)

فالتمسه ووضعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد وهما منصوبتان. وهو يقول اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك واعوذ بك منك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك - [00:19:57](#)

رواه مسلم والترمذي وصححه. وهذه واقعة ايضا فانية ما واقعة اخرى حصلت لعائشة رضي الله عنها مع الرسول صلى الله عليه

وسلم وهو انه كان عندها في ليلتها ففقدته اثناء الليل - [00:20:19](#)

فاخذتها الغيرة خشية ان يكون ذهب الى غيرها من زوجاته او سريته مارية او قبطية فذهبت تبحث عنه فوجدته في المسجد يصلي ساجدا على الارض رافعا رجله عليه الصلاة والسلام. رابعا - [00:20:45](#)

عقبه مباشرة باصابع رجله الارض فوقع يدها رضي الله عنها على باطن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي وهذا محل الشاهد من الحديث ان مس المرأة لا ينقض الوضوء. حيث ان عائشة - [00:21:15](#)

لمست باطن قدميه عليه الصلاة والسلام فالتقى التقى قدمها مع يد عائشة ومع هذا لم ينتقض وضوءه صلى الله عليه وسلم استمر في صلاته. نعم واوسط مذهب يجمع بين هذه هذا لما ذكر الادلة المتعارضة ادلة - [00:21:40](#)

تدل على ان مس المرأة ينقض الوضوء وادلة تدل على خلاف ذلك بناء على ذلك العلماء اختلفوا في هذه المسألة على ثلاثة اقوال القول الاول ان مس المرأة لا ينقض الوضوء مطلقا - [00:22:09](#)

بدليل هذه الاحاديث نيشان حديثي عائشة رضي الله عنها وحديث الذي الذي فعل مع المرأة كل شيء الا الجماع من المباشرات ولم لا هذا في هذا بالعكس يدل على نقض الوضوء. نعم. لكن هالحديثان حديثي عائشة - [00:22:31](#)

رضي الله عنها يدلان على ان على ان مس المرأة لا ينقض الوضوء بينما الآية بالقراءة الثانية لمستم حديث الذي اصاب من المرأة وقال له النبي صلى الله عليه وسلم توطأ - [00:22:58](#)

يدلان على ان مس المرأة ينقض الوضوء اختلف العلماء على ثلاثة اقوال. القول الاول ان مس المرأة لا ينقض الوضوء اخذا بلا الدلة التي تدل على انه لا ينقض الوضوء كما مر - [00:23:22](#)

وهو قول المالكية القول الثاني ان مس المرأة ينقض مطلقا سواء بشهوة او بغير شهوة لان الآية لان الاحاديث لم تشترط الشهوة بل مجرد المس ينقض الوضوء وهذا قول الشافعية - [00:23:42](#)

القول الثالث وهو مذهب انابلة وجماعة من اهل العلم الجمع بين الاحاديث الذي ذكره المؤلف رحمه الله ان مس المرأة ان كان بشهوة فانه ينقض لانه مظنة مظنة خروج شيء مظنة خروج المذي او غيره - [00:24:08](#)

ومظنة والمظنة تنزل منزلة الحقيقة فاذا كان مسها بهذه الصفة دي شهوة انه يمكر اما اذا مسها من غير شهوة يعني وقعت يده عليها من غير شهوة ومن غير قصد - [00:24:36](#)

مثل ذا مواطن الزحام او مع امرأته او ما اشبه ذلك فهذا لا ينقض الوضوء لانه ليس مظنة لخروج الناقة واخذا الادلة على انه لا ينقض الوضوء مس المرأة في هذه الحالة يعني في حالة عدم - [00:25:00](#)

شاوت والادلة التي تدل على انه لا ينقض محمولة على عدم الشهوة والتي تدل على انه ينقض محمولة على وجود الشهوة في المس وبهذا تجتمع الادلة تجتمع الادلة مع العلم بانه لابد ان يكون المس بدون حایل - [00:25:22](#)

هنا المس بشهوة وبدون حایل. اما اذا كان من وراء حائل فهذا لا يظن. لانه لا يكون معه شهوة مع الحایل نعم. واوسط مذهب يجمع بين هذه الاحاديث مذهب من لا يرى للمس ينقض الا للشهوة. نعم - [00:25:49](#)

هو المذهب الوسط والذي يجمع بين الادلة. ويعمل بها كلها لا باب الوضوء من مس القبل هذا ناقض اخر مس القبل من الرجل او المرأة مباشرة بدون حایل اذا مس قبله - [00:26:10](#)

مس ذكره او مست المرأة فرجها او احد الطرفين مس فرج الآخر انتقض الوضوء لان هذا ايضا مظنة خروج الشهوة نعم باب الوضوء من مس القبل عن بشرة بنت صفوان - [00:26:36](#)

رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من مس ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ رواه الخمسة وصححه الترمذي وقال البخاري واصح شيء في هذا الباب في رواية لاحمد والنسائي - [00:27:00](#)

ام بصره انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويتوضأ من مس الذكر. وهذا يشمل ذكر نفسه وذكر غيره نعم هذا هو الدليل على ان مس الذكر ينقض الوضوء - [00:27:19](#)

لكن مباشرة بدون حایل كما يأتي من وراءه حایل فلا يضر مس ذكره آآ ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء من مس الذكر حديث بسرى الرواية الاخرى امر بالوضوء من مسجد ذكر - [00:27:41](#)

الذكر يعني سواء كان ذكره او ذكر غيره نعم وعن ام حبيبة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس فرجه فليتوضأ رواه ابن ماجه والاثرم وصححه احمد وابو زرعة - [00:28:07](#)

وهذا ايضا دليل على ان مس الفرج قبله كان او دبوا رجله المرأة مس البرج ينقض الوضوء لانه مظنة الشهوة نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:28:33](#)

من افضى بيده الى ذكره ليس دونه ستر وقد وجب عليه الوضوء رواه احمد هذا يقيد للحديثين السابقين لان فيهما من مس ذكره او الذكر ينتقض وضوءه بينما هذا الحديث انه لا بد من الافطاء - [00:29:00](#)

والمباشرة بدون حایل فهو يقيد ما سبق. نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من افضى بيده الى ذكره ليس دونه ستر فقد وجب عليه الوضوء رواه - [00:29:23](#)

رواه احمد وهو يمنع تأويل غيره على الاستحباب. ويثبت بعمومه النقض ببطن الكف ظهره وينفيه بمفهومه من وراء حائل وبغير اليد نعم حديث له منطوق ومفهوم منطوقه من افضى بيده الى ذكره من غير حائل - [00:29:40](#)

انتقض وضوءه من غير ساتر هذا منطوقه مفهومه انه اذا كان من وراءه سافر انه لا ينتقض وضوءه هذا مفهومه وقوله وجب هذا يرد قول من قال ان المس من الوضوء من مس الذكر محمول على الاستحباب - [00:30:07](#)

في من العلماء من يقول ان مس ان الوضوء من مس الذكر محمول على الاستحباب لا على الوجوب والا فليس ناقضا عندهم يقول المصنف قوله وجب هل يرد هذا التأويل - [00:30:40](#)

تردها للتأويل نعم ان النبي صلى الله عليه وسلم لان الوجوب غير الاستحباب. نعم. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من افضى بيده الى ذكره ليس دون انه ستر فقد وجب عليه الوضوء نعم - [00:31:00](#)

رواه احمد وهو يمنع تأويل غيره على الاستحباب الذي حملوه على الاستحباب الرسول يقول وجب والواجب غير الاستجابة الواجب ما يثاب فاعله ويعاقب تاركة المستحب فهو ما يذاب فاعله ولا يعاقب - [00:31:18](#)

تاركة نعم ويثبت بعمومه النقض ببطن الكف وظهره. كذلك لعمومه مس ذكره وافضى بيده او فهذا هذا يشمل ان لمس الفرج او الذكر بباطن كفه او بظاهره ردا على من يقول ان مسه بباطنه نقض وان مسه بظاهره لم ينقض - [00:31:38](#)

حديث عام نعم وينفيه بمفهومه من وراء حائل وبغير اليد وبغير اليد وبغير اليد. هذا ايضا من المفهوم. لو مسه بذراعه برجله باي شيء من اعضاء لو مس ذكره باي شيء من اعضائه لم ينتبه الوضوء - [00:32:13](#)

انما ينتقض بالمس باليد خاصة نعم وفي لفظ للشافعي اذا افضى احدكم بيده الى ذكره ليس بينها وبينه شيء فليتوضأ. نعم مثل ما سبق. نعم. وعن عمرو ابن شعيب عن ابيه - [00:32:36](#)

عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل مس فرجه فليتوضأ وايما امرأة مست فرجها فلتتوضأ. رواه احمد كذلك هذا يدل على ان اي رجل اي رجل ما است فرجه فليتوضأ اي امرأة مست فرجها فليتوضأ ذكر - [00:32:54](#)

وانت سوا في هذا نعم باب الوضوء من لحوم الابل. طيب هذا هذه الاحاديث تدل على الوضوء من مس الذكر ذكر اه ذكره او ذكر غيره ويدل على انه لا بد ان يمسه من غير حایل - [00:33:18](#)

من غير حایل ومن غير ساتر ويدل على ان المس خاص بالكف فلو مسه ببعض اعضائه لم يؤثر هذا ويدل على انه يستوي مس الفرج بظهر الكف او ببطن الكاف - [00:33:51](#)

كل هذا داخل في العمومات. فمن خصص شيئا منها عليه الدليل ويدل على انه واجب وليس بمستحب. كما قال بعضهم لكن الذين لا يرون ان مس الذكر ينقض الوضوء استدلوا بحديث طلق بن علي - [00:34:14](#)

رضي الله عنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم لما سئل عن مس الذكر هل ينقض الوضوء او لا قال انما هو بضعة منك. يعني لا لا

ينفـظ كما لا يـنتـقـض لو مسست رجلـك او وجهـك او اي جزء من بدنـك لا يـنتـقـض وضوءـك كذلك الذـكر بضعة منك - [00:34:36](#)

مثل سائر اعضائك اخذ بهذا من لا يرى نقض الوضوء بمس الذكر لكن الجواب عن هذا ان حديث بشرى متأخر عن حديث طلق لان اسلام بشرى متأخر عن اسلام طلق بن علي - [00:35:03](#)

فيكون ناسخا له حديث بشرى ناسخ لحديث طلق بن علي رضي الله عنه. نعم فالصواب ان مس الذكر ينقض الوضوء بالشروط التي مرت نعم باب الوضوء من لحوم الابل هذا ناقض اخر لحوم الابل - [00:35:23](#)

اذا اكلها الانسان وهو على وضوء ينتقض وضوءه اذا اكل لحم الابل خاصة ينتقض وضوءه. اما اذا اكل غير لحم الابل لحم الغنم او الطيور او غيرها لا ينتقض وضوءه - [00:35:48](#)

انما هذا خاص بلحوم الابل اذا اكل شيئا منه انتقض وضوءه. نعم باب الوضوء من لحوم الابل عن جابر ابن عن جابر ابن سمرة رضي الله عنه ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:36:08](#)

وتتوذاً من لحوم الغنم؟ قال ان شئت توذاً وان شئت فلا تتوذاً على ان لحوم الغنم لا اكل لحوم الغنم لا ينقض الوضوء لكن ان شاء ان يتوذاً من باب النظافة فلا بأس نعم - [00:36:29](#)

قال تتوذاً من لحوم الابل قال نعم توذاً من لحوم الابل قال نعم ولم يكتفي بقول نعم مع النعم جواب كافي لكن زاد توذاً من لحوم الابل. نعم توذاً من لحوم الابل. فدل على ان اكل - [00:36:49](#)

لحم الجزور وهي الابل انه ناقض للوضوء اما اكل لحم البقر لحم الغنم لحم الطيور لحم الظبا السمك هذا كله ما ينفـظ الوضوء. نعم قال اصلي في مراتب الغنم قال نعم - [00:37:11](#)

نعم. قال اصلي في مراتب الابل قال لا كذلك مما تختص به الابل انه لا تجوز الصلاة في معاطنها مراتبها يعني معاطمها لا تجوز الصلاة وهي من البقاع المنهي عن الصلاة - [00:37:32](#)

فيها اما مراتب الغنم ومعاطن الغنم فلا بأس بالصلاة فيها نعم وما هي العلة في الوضوء من لحم الابل ومنع الصلاة في معاطنها؟ الله اعلم ليس هناك الا منصوعة والله اعلم. نعم - [00:37:50](#)

قال قال اصلي في مراتب الابل؟ قال لا قال اصلي في مراتب الابل؟ قال لا رواه احمد ومسلم وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الابل - [00:38:15](#)

فقال توذاً منها كذلك سئل عن الوضوء من لحوم الابل اي من اكلها قال توذاً منها هذا دليل على ان اكل لحم الابل ينقض الوضوء نعم وسئل عن لحوم الغنم فقال لا توذاً منها - [00:38:34](#)

اما لحوم الغنم فاكلها لا يوجب الوضوء. يعني لا ينقض الوضوء ولو انك متوذي وجلست واكلت لحم غنم فانت على وضوءك يصلي على وضوءك نعم وسئل عن الصلاة في مبارك الابل - [00:38:59](#)

فقال لا تصلوا فيها فانها من الشيطان هذي علة يعني علة منصوعة لكن السبب ان الابل يتوذاً منها لانها يعني فيها شيطنة وبشأن والشياطين تلبسها لا في الغنم فهي هادئة من عادتها الهدوء - [00:39:20](#)

والانبياء عليهم الصلاة والسلام رعو الغنم ولم يرعوا الابل رعو الغنم لان الغنم فيها سكينة فيها هدوء وفيها ان الذي يرعاها يكتسب رفقا يكتسب الرفق والسكينة وعدم الطيش خلاف الذي يرعى الابل ويمشي مع الابل يكتسب الطيشان - [00:39:43](#)

وآآ ارتفاع النفس وغير ذلك وفيها شيء من ملابسة الشياطين نعم وسئل عن هذا هو الله اعلم العلة في الوضوء من لحوم الابل وعدم الصلاة في معاطمها ان لها مساس ان للشياطين مساسا بها. نعم - [00:40:09](#)

وسئل عن الصلاة وهل هي العلة هي التي استنبطها ابن القيم رحمه الله واكثر الكلام عليها نعم وسئل عن الصلاة في مراتب الغنم فقال صلوا فيها فانها بركة. رواه احمد وابو داود. هم. علل الصلاة في مراتب الغنم بان فيها بركة - [00:40:39](#)

او هدوا سكينة وظلوتها طاهرة الابل فظلوتها طاهرة ايظا لكن لا تجوز الصلاة فيها لانها لا يعني تلامسها او تلامسها الشياطين. نعم وعن ذي الغرة قال عرض اعرابي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسير - [00:41:03](#)

فقال يا رسول الله تدركننا الصلاة ونحن في اعطان الابل افنصلي فيها فقال لا قال افنتوضاً من لحومها قال نعم قال افنصلي في  
مرابط الغنم؟ قال نعم قال افنتوضاً من لحومها؟ قال لا - [00:41:35](#)

رواه عبدالله بن احمد في مسند ابيه نعم هذا من زيادات عبد الله بن الامام احمد في المسند مسند ابيه احمد بن حنبل نعم وهو مثل  
ما سبق ومثل ما سبق - [00:41:59](#)

تفريق بين الابل والغنم الابل يتوضاً من لحومها ولا يصلى في معاطمها. اما الغنم فلا يتوضاً من لحومها ويصلى في معاطمها نعم قال  
اسحاق ابن راهويه صحفي الباب حديثان عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:42:18](#)

حديث جابر ابن سمرة وحديث البراء حديث جابر الاول اللي في اول الباب حديث البراء نعم باب الذين ذهبوا الى ان اكل لحوم الابل  
لا ينقض الوضوء استدلوا بحديث كان اخر الامر من صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار - [00:42:46](#)

مما مست النار وهذا يشمل لحوم الابل لانها تطبخ بالنار لكن الجواب عن هذا ان هذا حديث عام مما مست النار حديث عام يخصه  
حديث الوضوء من لحوم الابل لا تعارض بين عام - [00:43:14](#)

وخاص هذا شيء قاعدة معروفة نعم باب المتطهر يشك الاحداث نعم خلصنا من النواقض بقي اذا شك الانسان في الحدث كان على  
وضوء وعلى طهارة يقيين ثم شك هل انتقض وضوءه او لا؟ او العكس - [00:43:34](#)

كان على غير طهارة ثم شك هل تطهر او لا القاعدة المتفق عليها والتي دلت عليها الاحاديث انه يبقى على اليقين ولا ينظر الى الشك  
فاذا تبين الطهارة فانه يبقى عليها - [00:44:00](#)

ولا يؤثر الشك لان الشك لا ينقض اليقين والعكس اذا كان متيقن انه على غير وضوء لكن شك هل تطهر او لا يقول لا الاصل انه باقى  
على عدم الوضوء - [00:44:22](#)

ولا يثبت الوضوء بالاحتمال فيتوضاً هذه قاعدة ان اليقين لا يزول بالشك راحتك الناس وراحت الموسوسين راحت الموسوسين  
فاليقين لا يزول بالشك يا اخي اذا توضأت وشككت ووسوست هل انتقض وضوءك؟ انت باقى. على وضوءك سواء - [00:44:38](#)

كنت في الصلاة او خارج الصلاة نعم باب المتطهر يشك هل احدث عن عباد ابن تميم عن عمه قال شكى الى النبي صلى الله عليه  
وسلم الرجل يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلاة - [00:45:08](#)

قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا رواه الجماعة ان الترمذي يعني اذا شك انه انتقض وضوءه ويصلي لان الشيطان  
يتسلط على الانسان قد يخيل اليه انه احدث - [00:45:30](#)

وهو يصلي الله اراحه بهذه بهذا الفرج وهو انه يلازم اليقين. ولا يلتفت الى الوسوس نعم حتى يسمع صوتا يعني للحدث او يجد ريحا  
له ما لم يجد هاتين العلامتين - [00:45:47](#)

فانه باق على طهارته ويستمر في صلاته. نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وجد احدكم في  
بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا - [00:46:08](#)

فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد ريحا رواه مسلم والترمذي وهذا اللفظ عام في حالة الصلاة وغيرها نعم في المسجد  
عام في كونه يصلي او جالس في المسجد - [00:46:28](#)

وايضا الحديثان عامان في المكان سواء كانا في المسجد او خارج المسجد نعم باب كونه يصلي او جالس في المسجد - [00:46:44](#)

ما يشترط له الطهارة من العبادات نؤجل هذا الى الدرس القادم ان شاء الله نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول الصعيد الطيب  
وما تصاعد من الارض لا ما تصاعد من الارض ما هو طيب مطلقا - [00:47:11](#)

مهور طيب قد يكون نجسا غبار نجس نعم الصعيد الطيب هو الطاهر نعم يقول كل ما تصاعد من الارض فهو طيب نعم يقول حفظك  
الله وفي السنة الماضية في الحج - [00:47:37](#)

ادركتنا صلاة المغرب والعشاء ونحن ذاهبون لمزدلفة وخشينا ان يخرج وقت العشاء وليس معنا ما فقال المشرف على الحملة في

الحافلة اضربوا على المقاعد التي امامكم وتيمموا ثم ليصلي كل واحد كل - [00:47:57](#)

كل واحد في مكانه فهل هذا صحيح؟ وهل المقاعد مما تصاعد من الارض؟ اي يبيهم ما يحولون لانهم لا حولوا انتشروا وشق عليه جمعهم يفتي والعياذ بالله ما يجوز الكلام هذا - [00:48:15](#)

لا يجوز له الكلام هذا وايضا انهم وقت العشاء ما يخرج الا اخر الليل ما عليهم طيق اقتل العشاء ما يخرج الا اخر الليل ما عليه ضيق والضرب على المقاعد السيارة لا ما يصلح لان ما في غبار - [00:48:31](#)

ما فيها غبار الصلاة في السيارة لا تصلح ايضا على المقاعد ما يركع ولا يسجد ولا هذا كله كلام باطل فعليكم اعادة الصلاة ويجب ان هذا ينبه على هالكلام هذه الجراءة - [00:48:52](#)

مين قال انه يفتي نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ذهاب الرجل الى النبي صلى الله عليه وسلم واعترافه بما عمل من سيئة هل هذا مشروع ام ان الاولى ان يستر الانسان على نفسه اذا عمل شيئا سيئا؟ ما هو بيستر ما هو يذكر هذا للرسول - [00:49:12](#)  
لغرض وهو الطهارة قصده الطهارة هل تنتقض ولا لا اما لو كان في غير الطهارة يمكن يستر على نفسه لكن الطهارة ما يستر على نفسه ويبقى على جهل يصلي بدون وضوء - [00:49:37](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يشرع لمن احدث ذنبا ان يتوضأ ذنبا نعم فهم ذكروا التوبة انهم اذا ارادوا يتوب يتوضأ ويصلي ركعتين يتوب الى الله يسمونها صلاة التوبة. نعم - [00:49:52](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يشرع ان يتوضأ الانسان اذا اراد ان يعمل هل يشرع ان يتوضأ الانسان اذا اراد ان يعمل عملا صالحا من دعوة الى الله او غير ذلك - [00:50:14](#)

اذا اراد انه يقرأ القرآن او اراد انه يدعو يدعو الله عز وجل يتوضأ كونه على طهارة احسن. العبادات هنا على طهارة احسن. اما الدعوة الى الله والامر بالمعروف والنهي عن المنكر - [00:50:29](#)

ما ورد انه يتوضأ نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل مس المرأة بدون قصد وذلك لشدة يقول هل مس المرأة بدون قصد وذلك لشدة يقول هل مس المرأة بدون قصد وذلك لشدة الزحام كما في الحرم في الحج مثلا ينقض الوضوء - [00:50:46](#)

نعم اذا اذا مسستها مباشرة بدون حائل ينتقض الوضوء دون حاجة ومع قصد وشهوة اما اذا مسه بدون طاحت يدك عليها من غير قصد عند الامام احمد ان هذا لا ينقض الوضوء - [00:51:08](#)

وهو القول الثالث الذي قال عنه المؤلف انه اعدل الاقوال وانه تجتمع به الدالة. نعم فاذا قصدت هذا ووقعت يدك عليها من غير حاء انتقض وضوءك. اما اذا لم تقصد هذا - [00:51:28](#)

فليس عليك شيء. نعم يقول فضيلة الشيخ ولا كان ما ما يطوف احد يعني ما يطوف احد لانه يزدحمون الناس والرجال والنساء كان ما ما يصح طوافهم هذا من الحرج نعم - [00:51:46](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم مس المرأة بشهوة مع وجود حائل هل يكون ناقضا للوضوء؟ اذا خرج منه شيء ينتقض وضوءه. اما اذا لم يخرج منه شيء ومع وراه حائل؟ لا ما ينتقض الوضوء. نعم - [00:52:04](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ورد في الحديث ورد في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال للرجل توضأ ثم صلي الا يفهم من ذلك على ان هذا الفعل من اسباب تكفير الذنوب كما ورد في احاديث اخرى لا على ان الملامسة توجب الوضوء - [00:52:23](#)  
مع هذا مع هذا يدل على هذا وهذا يا اخي. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من كان اماما يصلي بالناس ثم تذكر اثناء صلاته بهم انه قد مس ذكرا ها - [00:52:44](#)

من كان اماما يصلي بالناس ثم تذكر اثناء صلاته بهم انه قد مس ذكره فاكمل صلاته ولم يقطعها اخذا بالخلاف فماذا عليه لا ما يصلح الاخذ بالخلاف اذا كان يرى ان مس الذكر مباشرة ينتقض الوضوء فلا - [00:53:00](#)

في صلاته يقول فيه خلاف مثل ما يقوله بعض الناس كل مسألة فيها خلاف فيها خلاف لا سامي على حسب ما يعتقد ويجزم فينصرف من الصلاة ينصرف من الصلاة اما يخلف واحد يصلي بهم والا ينتظرون لما يجي يصلي الوقت. نعم - [00:53:23](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله مس قبل الطفل او مس فرج الطفل هل ينقض الوضوء؟ نعم الكبير والصغير عموم الذكر سواء من صغير او من كبير. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:53:47](#)

يقول السائل يقول عندنا في بلاد الغرب كثير من المسلمين يصابحون المرأة لان عادة البلاد هناك تلزم بذلك بهذه الحال هل هذا الفعل ناقض للوضوء عند المصافحة المصافحة حرام ولو خالفت العادة - [00:54:06](#)

الواجب ان العادة تخضع للدليل ولا يخضع الدليل للعادة فلا يجوز مصافحة النبي صلى الله عليه وسلم ما مست يده يد امرأة لا تحل له كما قالت عائشة ما مست يده يد امرأة قط - [00:54:29](#)

وكان يبايع النساء بالكلام لا يصابحنهن لا تجوز مصافحة المرأة اما قضية ما ينقض الوضوء هذا ان كان لشهوة ينقض الوضوء على الصحيح ان كان من غير شهوة فلا. نعم - [00:54:48](#)

لكنه فعل محرماً يأثم عليه. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل مس الرجل ذكره بدون قصد يوجب الوضوء كأن يمسه عند ارادته اللبس مثلاً؟ نعم اذا مسه ينقض الوضوء لاطلاق الاحاديث - [00:55:04](#)

ولو من غير قصد نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لقول النبي صلى الله عليه وسلم عندما سئل عن لحوم الغنم ان شئت توطأ وان شئت فلا تتوضأ هل يؤخذ من هذا ان الوضوء من لحم الغنم مستحب - [00:55:24](#)

لا متساوي ان شئت وان شئت يعني متساو ما فيه افضلية لبعض الطرفين؟ نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله الاكل كرش الابل. وكذلك الامعاء والكبد. وشرب المرق. هل ينقض الوضوء - [00:55:43](#)

عموم الحديث ينقض الوضوء يقتضي انه ينقض الوضوء كل ما يؤكل من الابل ينقض الوضوء هذا مقتضى اطلاق الحديث لكن بعض العلماء يقولون ما ينقض لانه لا يسمى لحماً في اللغة - [00:56:03](#)

فلو وكلت واحد يشري لك لحم هم شري لك كبد ولا كرش هل يكون نفذ الوكالة؟ يقولون لا فهذا دليل على ان هذه الاشياء لا تسمى لحماً باللغة عند الاطلاق - [00:56:21](#)

لكن عموم الحديث انه ينقضه. نعم كذلك حفظك الله يقول شرب مرق لحم الابل هل ينقض الوضوء؟ لا لا ما ينقض الوضوء شرب المرق وشرب الحليب ما ينقض الوضوء. نعم - [00:56:40](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يشمل مس الذكر؟ مس الانثيين وكذلك الخصية او لا يشملها يشمل لانه من الفرج هذا من البرج حديث فرج من المسجد ارجعوا او افضى بيده الى فرجه. نعم - [00:57:00](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما المقصود بمبارك الابل؟ هل هو مكان نومها واكلها وشربها؟ او المقصود كل المبارك مطلقا المكان الذي تجتمع فيه تجتمع فيه الابل بعد ما ترد الماء تجتمع تعقم - [00:57:19](#)

او تبيت فيها كل ما تجتمع فيه فانه معاق للابل اما لو انها ابركت في محل عارظ ما يعتبر معاقل ما عطنت فيه واعتادت هذا الشيء نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا وقع انسان - [00:57:42](#)

في العادة السرية المحرمة فهل يكفيه الوضوء؟ ام يجب عليه الغسل اذا خرج منه مني يجب عليه الغسل. اما اذا لم يخرج شيء فيجب عليه الوضوء لانه مس ذكره. نعم - [00:58:02](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من كان عليه جنابة ثم اغتسل ولم يتوضأ ولم يتمضمض او يستنشق. فهل غسله صحيح الغسل صحيح لكن يبقى عليه الحدث الاصغر ما ما نواه. الرسول صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى - [00:58:19](#)

الغسل صحيح لكن يجب عليه ان يتوضأ نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل بعض الناس يقومون بتقصير ثيابهم الى ما فوق الكعبه ولكن السراويل تبقى طويلة. فما حكم ذلك - [00:58:42](#)

وذلك اذا نزل عن الكعب فهو حرام ولا يجوز سواء سراويل او بشت او ثوب او ازار او كل ملبوس اذا نزل عن الكعبين للرجل فهو في النار كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:59:03](#)

نعم وبعضهم يقول حفظك الله انه ما فعل ذلك بسبب الكبر اذا فعل هذا بسبب الكبر فالاثم اشد كبر واسبال اما اذا ما فيه كبر لكنه تساهل في رخاء اللباس تحت الكعبة وقال ما يخالف. انا ما قصدي. نقول لا هذا حرام هذا اسبال. انت ما قصدت الكبر - [00:59:19](#) لكن هذا اسبال قال صلى الله عليه وسلم ما كان اسفل الكعبين فهو في النار. مطلقة ولم يقل ما كان اسفل الكعبين متكبراً. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بل يجب على المعتكف - [00:59:46](#)

اذا احدث ان يخرج من المسجد ويتوضأ يجوز له المكث يجوز المكث المكث ما يخالف يمكث في المسجد ولو على غير وضوء اذا اراد ان يصلي فانه يجب عليه الوضوء والخروج من المسجد. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:00:03](#)

يقول حججت هم يقول حججت في العام الماضي ولله الحمد مع امي وابنتي وعند الميقات انشغلت بتلقين التلبية بامي لانها كبيرة في السن وكانت السيارة بمحاذاة الميقات فتجاوزته ولم اعين النسك عن ابنتي التي كان عمرها سنة - [01:00:25](#)

ولبيت عنها بعد الميقات بحوالي عشرة كيلو. عندما تذكرت فهل يلزمها دم؟ نعم نعم يلزم دم ويكون عليك انت لان هي ما تعقل ولا تدري فيكون تذبح فدية في مكة - [01:00:49](#)

وزعها على فقراء الحرم لانك تركت واجبا نعم ويقول حفظك الله وهل اصوم عنها لانها كانت متمتعة؟ ام يلزمها هدي اذبحه في مكة الان؟ يلزم الهدي وتقضيه ما دام ما ذبحته تقضيه تذبحه الان قضاء - [01:01:05](#)

وان كان ما تقدر على ذبحه فانك تصوم عنها عشرة ايام. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لقوله سبحانه وتعالى بالنسبة للزوجة الناشز فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن هل هذا الترتيب واجب بحيث اذا قدم احد هذه الاشياء على الاخر يكون اثماً؟ اي نعم لا يجوز - [01:01:28](#)

لا يجوز يقدم احدهما على الاخر كما هذا تدرج الاسهل فالاسهل هذا تدرب لابد من التمشي عليه نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل من السنة قراءة سورة تبارك. مم. هل هل من السنة قراءة سورة تبارك سورة الملك واخر الايتين من - [01:01:55](#)

سورة البقرة بعد صلاة المغرب هل هذا من السنة اما قراءة ايتين من سورة البقرة مع ورده المساء والصباح لا بأس اما تبارك ما هي بتقرأ في الورد ما ورد انك تقرأ في الورد؟ نعم ورد فضل قراءتها وانها تنجي من عذاب القبر لكن - [01:02:25](#)

ما يخصص هذا بالورد او بوقت معين. لا يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم المذي؟ مم ما حكم المذي بالنسبة للرجل والمرأة؟ ماذا يوجب قال ايش؟ خروج المذي من المرأة او من الرجل. ايه. يقول ماذا يوجب على الانسان؟ يوجب الوضوء. يوجب الاستنجاء - [01:02:49](#)

وغسل ما اصابه من الثوب والبدن والوضوء نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل السيئات يضاعف بالحرم المكي والحرم المدني كما تضاعف الحسنات لا ما هي بتضاعف لكن تغلظ بفرق بين التغليظ والمضاعفة - [01:03:17](#)

تغلظ يغلظ الاثم عليها من يرد فيه بالحاد بظلم ارزقه من عذاب اليم فيغلظ الذنب والعياذ بالله والمعصية في الحرمين اكثر من غيرهما نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم من اكل لحم الابل - [01:03:40](#)

ولم يعلم الا بعد انتهاء الصلاة الامر سهل يروح يتوضأ ويصلي يروح يتوضأ ويصلي لانه صلى على غير طهارة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول ان السبب - [01:04:02](#)

من الوضوء من لحوم الابل ان رجلاً احدث بينما الصحابة بينما الصحابة مجتمعين فاراد النبي صلى الله عليه وسلم الا يخرج من احدث؟ فقال من من اكل من لحوم الابل فليتوضأ. هل هذا الكلام صحيح؟ الاحاديث - [01:04:19](#)

اللي معنا ما فيها هذا الشيء ما فيها هذا الشيء امر النبي صلى الله عليه وسلم للوضوء من لحوم الابل مطلق احدثه او لم يحدث عند الناس ان كان هذا حصل وانا ما ادري هو حصل ولا لا - [01:04:39](#)

في حالة اخرى ما ما تدخل في الحكم نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من صلى في مبارك الابل فهل يلزمه اعادة الصلاة؟ لا لكن اذا لم يقصد ذلك هو صلى جاهلاً - [01:04:56](#)

فلا حرج عليه الجاهل لا يؤاخذ اما اذا تعمد فصلاته صحيحة لكن يائثم يائثم بذلك نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان هناك

مبارك للابل لكنها نظفت هذه المبارك بعد فترة من الزمن. وصار المكان نظيفا - [01:05:13](#)

فهل يجوز الصلاة في هذه المبارك وهذه المرابط؟ اذا زال اثر الابل فلا بأس لا زال اثر الابل وبروك الابل وصارت ما تسمى معاطن ولا مباني ما في بأس. نعم - [01:05:38](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة تسأل وتقول انها قد ادت فريضة الحج منذ اكثر من خمس سنوات تقول وعند رمي الجمرات ولشدة الزحام رميت الجمرات جميعا مرة واحدة فماذا عليه الان - [01:05:55](#)

عليها فدية لان ما صح رميها لم يصح فعلها فدية تذبها في مكة وتوزعها على الفقراء نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة تصلي الفريضة على كرسي بالم في ركبتها - [01:06:14](#)

ثم توقفت مرة بالسيارة لصلاة المغرب عند احد المساجد ثم توقفت مرة كانت راكبة للسيارة لصلاة المغرب عند احد المساجد فصلت في السيارة هل صلاتها صحيحة يعني انه على كرسي السيارة مثل ما هي على كرسي - [01:06:36](#)

في المسجد او في مكان اخر اذا كانت متوجهة الى القبلة والمكان طاهر فلا بأس بذلك نعم يقول فضيلة الشيخ انها ستصلي بالامام ركوعا وسجودا سواء في السيارة او خارج السيارة. نعم - [01:07:00](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول كنت قبل سنوات قد لمست ذكرى بدون قصد وصليت والان قد تبين لي ان ذلك ينقض الوضوء. فماذا علي؟ هل اعيد هذه الصلاة الامر سهل تعيد الصلاة وهذا شيء سهل ولله الحمد ما يشق عليك - [01:07:20](#)

اعيد الصلاة لما علمت نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز هل يصح لمن يرى ان لحم الابل ينقض الوضوء هل يصح له ان يصلي خلف من يرى ان لحم الابل لا ينقضه - [01:07:41](#)

لا لا يصلي اذا علم هذا اذا علم لا يصلي خلفه لانه يعتقد ان انه يصلي بغير وضوء يعتقد انه يصلي بغير وضوء فلا يصلي خلفه اما اذا لم يعلم - [01:07:58](#)

صلاته صحيحة. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم ما يفعله بعض الناس اليوم؟ من انه اذا مات فيهم ميت كالباب مثلا فانهم ينحرون له ابلا خاصة حكم ما حكم ما يفعله بعض الناس اليوم؟ لانه اذا مات فيهم ميت كالباب مثلا - [01:08:12](#)

فانهم ينحرون له ابلا في اول عيد للضحية التي تلي موته. هل هذا مشروع؟ لاول عيد للضحية هو العيد الاضحى نعم لا هذا من هذا من البدع وايضا من الاسراف - [01:08:36](#)

اذا ارادوا يضحون له ضحية ضحية معروفة يذبون شاة فيها خير وبركة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل لي اولاد واحدهم يسكن في بيت للجار فهل لي ان اقرضه بشراء بيت له؟ يسكن فيه هو واولاده - [01:08:54](#)

اذا كان قرض سيرد ما في مانع المهم انه يرده يرد القرن نعم يقول السائل فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اريد ان اشترى الذهب لزوجتي في هذا الوقت حتى لا يرتفع سعره - [01:09:17](#)

لاني على على مقربة من حفل الزفاف يقول لكني اخشى عليه اذا اشتريته من السرقة فهل يجوز لي بعد ان اشتره وان ادفع الثمن كله للبائع؟ هل يجوز ان اتركه عند البائع من باب انه ودیعة ليحفظه لي - [01:09:37](#)

اذا قبضته اذا قبضته وحزته ثم رددت عليه من باب الحفظ بعد ما تقبضه ما في مانع نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما يسمى بزواج الميسار. ما حكمه من ناحية الشرع - [01:09:55](#)

ها ما يسمى بزواج الميسار. وايضا انا اقول ما هو لازم تودعه عند اللي باعه عليك. ودعه عند جاره ولا عند واحد اخر يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما يسمى بزواج الميسار - [01:10:14](#)

ما الرأي وما الحكم فيه زواج الميسار من حيث آ شروط العقد اركان العقد تامة فهو عقد صحيح اما من حيث انه ما تحصل فيه مقاصد الزواج من كون الزوج يستلم المرأة في بيته - [01:10:31](#)

ويربي عياله عنده والمرأة ايضا - [01:10:51](#)